

مرسوم سلطانی

رقم ٨٠ / ٢٠٠٠

برد الجنسية العمانية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته ،
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو أت

مادة (١) : ترد الجنسية العمانية إلى سالم بن محمد بن خميس البلوشي :

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من ٦/٢١/٢٠٠٠ م.

قابوس بن سعید

سلطان عمان

صدر في: ٢٨ من جمادى الأولى سنة ١٤٢١هـ

الموافق: ٢٨ من أغسطس سنة ٢٠٠٠ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢
المصدرة في مكة المكرمة